

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الجامعة المستنصرية

كلية الآداب/ قسم اللغة العربية

للعلامة
البحث الدلالي في كتاب أصول الفقه
محمد رضا المظفر

رسالة قدمها الطالب

علي عبد علي عاتي

إلى مجلس كلية الآداب في الجامعة المستنصرية وهي جزء من متطلبات نيل شهادة
الماجستير في اللغة العربية وآدابها

بإشراف

الاستاذ المساعد الدكتور

علي جميل أحمد

٢٠١٥ م

١٤٣٦ هـ

المستخلص

واقترضت طبيعة البحث أن يكون بتمهيد وأربعة فصول وخاتمة، تناولت في التمهيد التعريف بشخصية محمد رضا المظفر وجهوده العلمية ومؤلفاته المطبوعة وإبداعه الأدبي وجهده الإصلاحية في المجال الديني والسياسي والاجتماعي ومساغيه في مجال التقريب بين المذاهب.

وأعقب التمهيد الفصل الأول الموسوم بـ(الدلالة الوضعية)، وتسميته هذه جاءت لما حواه من كلام على حقيقة الوضع وأهم نظريات نشأة اللغة في الدرس الأصولي، مع إشارة إلى آراء اللغويين العرب وعلماء اللسانيات، والتعرض لرأي المظفر ونظريته في الوضع مع تحليل لتلك الآراء ومناقشتها وتصويب ما نراه مصيباً منها، وتناولت في المبحث الثاني تفسير المظفر للدلالة وأثر القصد في كشف مكنونها، ثم كان الاستعمال الحقيقي والمجازي محوراً للمبحث الثالث من هذا الفصل، الذي تناولت فيه تعريف المظفر للحقيقة والمجاز وعلامتهما، وشروط الاستعمال الحقيقي، مستعرضاً نظريته في تفسير المجاز، وموقفه من الحقيقة الشرعية، مع بيان أهم آراء العلماء والمذاهب في إمكان وقوع المجاز في القرآن والسنة، وكان المبحث الرابع مخصصاً للحديث عن الترادف والاشتراك وتعريفهما وآراء اللغويين والأصوليين في تفسيرهما، وأسباب وقوعهما، والفائدة اللغوية والأصولية من بحثهما، مع بيان موقف المظفر من هذه الآراء.

وجاء الفصل الثاني الموسوم بـ(دلالة المنطوق) للحديث عن مفاهيم ثلاثة هي: (الاشتقاق، والأمر، والنهي)، وسبب تسمية الفصل بدلالة المنطوق؛ لأن المظفر أطلق على كل ما دل عليه اللفظ في محل النطق بالمنطوق، الذي يقابل المفهوم الذي أفرد له باباً خاصاً، وكان الكلام فيه على ثلاثة مباحث: فتناولت في المبحث الأول مفهوم الاشتقاق ووظيفته الدلالية التي يؤديها في توليد الألفاظ والمعاني، ومبدأ الاشتقاق أو أصله مع استعراض الآراء اللغوية والنحوية والأصولية فيه، مع بيان رأي المظفر في هذه المسألة مبيناً ما أميل إليه من توجيه للخلاف الحاصل بين النحاة والأصوليين، واختص المبحث الثاني للخوض بدلالة الأمر بوصفه أهم الأبحاث التي تعرض لها الأصوليون؛ ومنشأ هذه الأهمية يرجع إلى دلالة الأمر على الوجوب بحسب معناه الأساس، والوجوب يحظى بعناية بالغة تميزه من سائر الأحكام التكليفية الأخرى، وبدأت موضوعات المبحث بالحديث عن معنى الأمر ومادته وصيغته ودلالتهما على الطلب الوجوبي، واستدلال المظفر في إثبات ذلك، ودلالة الأمر الوارد بعد الحظر ودلالته على زمن الامتثال، وغيرها، ثم جاء المبحث الثالث في النهي من حيث المادة والصيغة ودلالتهما على الحرمة، وتفرعه إلى موضوعات متعددة مقارنة لما ورد في المبحث الثاني.

وجاء الفصل الثالث الموسوم بـ(دلالة المفاهيم)، مستعرضاً ما أفرد له المظفر باباً من أبواب كتابه (أصول الفقه)، الذي بحث فيه المفاهيم، فعالجت في هذا الفصل دليل الخطاب والدلالة السياقية، وجاء مبحث دليل الخطاب مشتملاً على أهم أنواع مفاهيم المخالفة ودلالاتها كمفهوم الشرط ومفهوم الحصر وطرائقه، ومفهوم الغاية، وغيرها من المفاهيم التي وردت في كتاب (أصول الفقه)، واستعرضت في المبحث الثاني الدلالة السياقية وأنواعها الثلاثة (دلالة التنبيه، والإشارة، والاقتضاء)، والتزمت تسمية المظفر لهذه الدلالات الثلاث الدلالة السياقية، مع الموازنة بين رأي الجمهور والعلامة المظفر.

واشتمل الفصل الرابع على مباحث عدة هي: العام والخاص، وتعريفهما مع بيان أقسامهما والألفاظ الدالة على العموم وما ذهب إليه المظفر من عدم جواز العمل بالعام قبل الفحص عن الخاص وغيرها من المطالب

التي لها علاقة بمفهومي العام والخاص، ثم خصصت المبحث الثاني للحديث عن تعريف الإطلاق والتقييد، والعلاقة بين المطلق والمقيد والألفاظ الدالة على الإطلاق، وختمت الفصل بمبحث الإجمال والتبيين، ومنهج الأشاعرة والإمامية في تقسيم الألفاظ من حيث الوضوح والغموض، وأسباب حدوث الإجمال، وكان سبب تسمية هذا الفصل بـ(الدلالة التفسيرية)، لأنَّ العلامة المظفر تناول في الباب الخامس من كتابه (أصول الفقه) مفاهيم (العام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين)، ولا يمكن بحث هذه المفاهيم بفصلٍ مستقلٍ من دون أن نلتمس لها عنواناً جامعاً تنطوي تحته، ووجدنا أنَّ عنوان (الدلالة التفسيرية) هو الأنسب لهذه المفاهيم؛ وذلك لأنَّ مفهوم التفسير يقترب في بعض مستوياته من معنى الدلالة؛ لأنَّ غايتها هو الكشف عن المعنى، فضلاً عن أنَّ مصطلحات العام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين، لا ينفرد بها الفكر الأصولي، فهي من لوازم عملية التفسير، فلا اعتقد أنَّ مفسراً بإمكانه استنتاج معاني القرآن الكريم من دون التعرُّف على مغزى هذه الاصطلاحات.

ويُمكن إيجاز أبرز ما توصلت إليه هذه الدراسة من نتائج بما يأتي:

١- كشف البحث عن عناية العلامة المظفر بماهية العلاقة بين اللفظ والمعنى، أو ما يُعرف بالوضع، مفسراً إيَّاه بالجعل والتخصيص من لدن مُوجد اللغة، وإنَّ الجعل كان نتاجاً للقوَّة المودعة في الكائن البشري اقتضتها طبيعته الإنسانية، ويؤشر هذا الدقَّة المتناهية التي تمتع بها في ضبط العلاقة القائمة بين اللفظ والمعنى وتفسيرها، وهي علاقة اعتبارية في حقيقتها، وليست ذاتية أو عقلية، وينسجم مبنى المظفر مع ما توصلت إليه بعض نظريات علم اللغة الحديث التي ترى اعتبارية اللغة وأنَّ حقيقتها ترجع إلى غريزة خاصَّة زُوِدَ بها هذا الإنسان.

٢- أكد البحث أنَّ المظفر يعتقد أنَّ الدلالة بمعناها الحقيقي تابعة للقصد، ولا تُطلق على الكلام الخالي منه إلاَّ مجازاً، وهو بذلك يُؤكد أهميَّة الكشف عن معاني النصِّ عن طريق معرفة قصد صاحبه ومراده، ويتوافق إلى حدٍّ كبيرٍ مع مباني علم اللغة الحديث الذي يُؤمن الكثير من أعلامه أنَّ حضور الذات المتلفظة وأثرها في بيان قصدها صار أمراً بالغ الأهميَّة، لأنَّ النص بوصفه حدثاً تواصلياً قد تزول دلالاته بزوال عنصر القصد منه.

٣- يُعدُّ المظفر من القائلين بوقوع المجاز في اللغة وفي مصدري التشريع الإسلامي، فضلاً عن أنَّه يرى عدم وجود ضرورة تُلزم المستعمل لمفردات اللغة وألفاظها بالاختصار على ترخيص الواضع المتمثل بالعلاقات المجازية المقررة في علم البيان؛ لأنَّ الاستعمال المجازي تابع لاستحسان الطبع والذوق السليم، وهذا ما يفسر لنا ظاهرة عدم استقرار بعض الألفاظ وثباتها على معنى واحد، لما تتعرض له من تغيير ترضه بعض متطلبات الحياة والمجتمع وبعض دواعي الاستعمال عبر الزمن، وهذا التغيير يأتي بأشكالٍ متعددة تمثل نوعاً ونمطاً من التطور الدلالي.

٤- أثبت البحث أنَّ المظفر تناول في كتابه (أصول الفقه) أغلب الموضوعات التي عني بها اللغويون في دراستهم اللغة، كالترادف والاشتراك وشروطهما وإمكان وقوعهما، والحقيقة والمجاز، ولم تكن دراسته إيَّاهما تقلُّ شأنًا عمَّا هو موجود في كتب اللغة، فهو يوافقهم تارة ويختلف معهم تارة أخرى، بل يتقاطع في بعض الأحيان مع منهجية درس اللغوي في بحث هذه الموضوعات، على نحو ما نجده في أبحاثه من دمج

لموضوعي الاشتراك والترادف، وأهمل الخوض في تفاصيل وقوعهما، وهذا يُشير إلى سعة اطلاعه ومعرفته
بالعربية وعلومها وآدابها، وحجم اجتهاداته في هذا المجال.